الأمم المتحدة

E/C.2/2001/1

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
20 April 2001
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية

٧-٢٥ أيار/مايو ٢٠٠١

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

جدول الأعمال المؤقت المشروح

١ - إنتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.

٣ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية:

(أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة من دورة اللجنة السابقة؛

(ب) الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف.

٤ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ١٩٩٥/٣٠٤:

(أ) عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية؛

(ب) النظر في مركز منظمات لا تتمشى سماتها المميزة تمشيا تاما مع أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١؛

230401 230401 01-34134 (A)
0134134

(ج) تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة؛

(د) المسائل ذات الصلة الأخرى.

٥ - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٢/١٩٩٦.

٦ - استعراض التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٧ - النظر في التقارير الخاصة.

٨ - جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٢.

٩ - اعتماد تقرير اللجنة.

الشروح

١ - انتخاب أعضاء المكتب

عملا بالمادتين ١٨ و ٨٠ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ستنتخب اللجنة أعضاء مكتبها.

٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٣٠٩/٢٠٠٠، على جدول الأعمال المؤقت للدورة الحالية.

ووفقا للفقرة ٣٢ (أ) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦، والمادة ٨٤ من النظام الداخلي للمجلس، تقدمت إلى المجلس عدة منظمات حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس بطلبات استماع فيما يتعلق بالبنود الواردة في جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠١ (E/2001/100) وهي:

(أ) مؤسسة آسيا لمنع الجريمة (الجزء العام)؛

(ب) المنظمة الدولية للتقدم الصناعي والروحي والثقافي (منظمة أويسكا الدولية) (الجزء الرفيع المستوى)؛

(ج) مؤتمر المنظمات غير الحكومية (الجزء الرفيع المستوى في علاقة استشارية مع الأمم المتحدة)؛

(د) مركز البحوث والتوثيق فبراير ٧٤ (الجزء الرفيع المستوى).

الوثائق

E/C.2/2001/CRP.4

٣ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية

(أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة من دورة اللجنة السابقة

(ب) الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف

ستنظر اللجنة في طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية وستتخذ إجراءات بشأنها. وستنظر اللجنة أيضا في الطلبات المتعلقة بإعادة التصنيف المؤجلة من دورات السنوات السابقة.

الوثائق

الطلبات الواردة من المنظمات غير الحكومية للحصول على مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤجلة من الدورات السابقة للجنة، المعقودة في أعوام ١٩٩٨ و ١٩٩٩ و ٢٠٠٠: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/2001/CRP.1)

طلبات إعادة التصنيف المؤجلة: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/2001/CRP.2 و E/C.2/2000/R.3/Add.1 و R.3/Add.2).

الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/2001/R.2 وR.2/Add.1-5)

الطلبات الجديدة لإعادة التصنيف: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/2001/R.3)

٤ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ١٩٩٥/٣٠٤

(أ) عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية

قررت اللجنة الإبقاء على هذا البند في جدول الأعمال وأن تنظر اللجنة إذا سمح الوقت، في موضوع اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية ومشاركتهم في عمل الأمم المتحدة.

الوثائق

مذكرة موجزة بالاجتماعات التي عقدها الفريق العامل

(ب) النظر في مركز منظمات لا تتمشى سماتها المميزة تمشيا تاما مع أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١

استعرضت اللجنة، في دورتها لعام ٢٠٠٠، مسألة المنظمات غير الحكومية التي يرى أعضاء اللجنة أن سماتها المميزة لا تتمشى تمشيا تاما مع أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١، وهي منظمات تجارية وصناعية ومهنية ودينية وبحثية وتعليمية أو منظمات تمولها حكومات. وأحرزت اللجنة تقدما كبيرا في النظر في الطلبات المؤجلة من السنوات السابقة. وسوف تنظر اللجنة في الطلبات الستة المتبقية المقدمة من منظمات للحصول على مركز استشاري لدى المجلس.

الوثائق

مجموعة بأسماء المنظمات غير الحكومية التي لا تتمشى سماتها المميزة تمشيا تاما مع أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/1999/CRP.5)

(ج) تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة

نظرا للتوسع المستمر في مهام ومسؤوليات قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة ومن أجل تلبية العدد المتزايد من طلبات الحصول على المركز الاستشاري، فضلا عن احتياجات متنوعة وذات طابع فني أكبر لمجتمع المنظمات غير الحكومية الأكبر والأكثر نشاطا، قررت اللجنة، في دورتها لعام ٢٠٠٠، الإبقاء على هذا البند مدرجا في جدول أعمالها وأكدت من جديد تأييدها للعملية المستمرة لتعزيز قسم المنظمات غير الحكومية.

(د) المسائل ذات الصلة الأخرى

سوف تجري اللجنة استعراضا للطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية المتعلقة بالتخلي عن مركزها الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

وسوف تنظر اللجنة أيضا في أية مسألة ذات أهمية تتعلق باستعراض أساليب العمل في إطار هذا البند الفرعي

٥ - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣٠٢

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ١٩٩٦/٣٠٢، أنه يتعين على المنظمات غير الحكومية المشار إليها في مقرره ١٩٩٣/٢٢٠ والراغبة في توسيع نطاق

مشاركتها في ميادين نشاط المجلس الأخرى أن تخطر بذلك اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية. وقررت اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٠ استعراض تطبيق هذا المقرر في دورتها لعام ٢٠٠١. وسيكون معروضا على اللجنة طلبات المنظمات غير الحكومية التي طلبت النظر فيها في دوراتها السابقة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة توجز المشاورات التي جرت مع مكتب الشؤون القانونية وشعبة التنمية المستدامة (E/C.2/2001/CRP.4).

٦ - استعراض التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

وفقا لترتيبات التشاور مع المنظمات غير الحكومية، التي وافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٩٩٦/٣١، يشترط على تلك المنظمات أن تقدم كل أربع سنوات تقريرا عن أنشطتها فيما يتعلق بالدعم الذي قدمته لأعمال الأمم المتحدة. ويجوز للجنة، بعد النظر في تلك التقارير، أن توصي المجلس بإعادة تصنيف مركز المنظمات المعنية حسبما تراه مناسبا.

وستنظر اللجنة فيما يلي:

(أ) التقارير المؤجلة التي قدمتها المنظمات كل أربع سنوات عن الأنشطة التي اضطلعت بها خلال الفترات ١٩٩٤-١٩٩٧ و ١٩٩٥-١٩٩٨ و ١٩٩٦-١٩٩٩ و ١٩٩٧-٢٠٠٠؛

(ب) التقارير المؤجلة من الدورات السابقة عن الفترات ١٩٩٣-١٩٩٦، ١٩٩٤-١٩٩٧ و ١٩٩٥-١٩٩٨.

الوثائق

التقارير التي تقدم كل أربع سنوات ١٩٩٦-١٩٩٩ المقدمة عن طريق الأمين العام عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/2001/2 و Add.1-19).

مجموعة التقارير المؤجلة التي تقدم كل أربع سنوات (E/C.2/2000/CRP.2 و E/C.2/2000/2 و Add.1).

٧ - النظر في التقارير الخاصة

استعرضت اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٠ التقريرين الخاصين لوكالة المدن المتحدة للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب والاتحاد العالمي للعمال وقررت إرجاء النظر في التقرير الخاص لوكالة المدن المتحدة إلى دورتها لعام ٢٠٠١. وطلبت اللجنة أيضا إلى دار الحرية تقديم تقرير خاص لها في دورتها العادية لعام ٢٠٠١.

الوثائق

E/C.2/2000/3 و E/C.2/2001/3.

٨ - جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٢

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٨٩٤ (د-٥٧) المؤرخ ١ آب/أغسطس ١٩٧٤، إلى الأمين العام أن يقدم في كل دورة من دورات هيئة فرعية تابعة للمجلس مشروع جدول أعمال مؤقت للدورة التالية مشفوعا بالمعلومات المتصلة بالوثائق.

٩ - اعتماد تقرير اللجنة

يلزم أن تعتمد اللجنة تقريرها لعرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.